ولا يستغفر ومن انتهى وفي توضيحهم بفتح المالكية ويجوز
الجمع في النافلة لحديث ابن عباس وحديث انس بن مالك
بشرطين ان تقل للقوم ابن اخي زمنين اي قال ابن ابي
زمنين وهو عالم حبر المالكية كالرجلين والثلاثة وان
يكون الموضع غير مشتهر ووجه الباجي الكراهة في الجمع الكثير
او الموضع المشتهر بخشية ان يظنها كثير من الناس من جملة
الفرايض ومن هنا يعلم ان الجمع الذي يفعل في ليلة النصف
من شعبان واول جمعة من رجب ونحو ذلك بدعة مذمومة
وقد قبح جماعة من الاصحاب على ذلك بل لو قيل بتحريم ذلك
لم يبعد وقد تولى الشيخ ابو عبد الله بن الحاج بيان مفاسده
ومشناعته فليطالع في كلامه الذي هو عمدة في هذا وتاييد
انتهى كلام شارح المنية ولفظ الشيخ العالم خليل في مختصره
صريح في موافقة المذهب وذلك عند قول ابن الحاجب
والجمع فيها في موضع خفي والجماعة يسيرا جاز فلا الكراهة
على المشهور ولما ذكر الشيخ بن امير حاج ان كلام ابن الحاج
عليه هذا وتاييد لاني ان نظمه الى هذا الكلام ليشرف
عليه من انواره وتطلع الطالب على خفي اسراره فنقول
قال علي رضي الله عنه بعد ان حكى بعض قول المتاخرين
ورد عليه حتى ان من هو على هذا المذهب القائل وهو الشيخ
محيي الدين النواوي انكرها اشد انكار في فتاويه
وهذا لفظها مسئلة صلاة الرغايب المعروفة في اول
جمعة من رجب هل هي سنة ام فضيلة ام بدعة الجواب
هي بدعة قبيحة منكرة اشد انكار اشتملت على منكرات

فيتعين

فيتعين تركها والاعراض عنها وانكارها على فاعلها وتنفيره
فاعلها ولا يغتر بكثرة الفاعلين لها في كثير من البلدان ولا
بكونها مذكورة في قوت القلوب واحياء علوم الدين ونحوهما
وانها بدعة باطلة وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد عليه ثم
قال ابن الحاج في المدخل ما ان الشيخ الامام ابا محمد عبد العزيز
ابن عبد السلام السلمي الشافعي قد تقدم في الرد على من قال
بهذه وفعلها لكنه تكلم بكلام مطلق وقسم البدعة ثلاثة
اقسام احدها ما كان مباحا كالتوسع في المآكل والمشارب
والمناكح فلا باس به والثاني ما كان حسنا وهو كل مبتدع موافق
لقواعد الشرع لا يخالف شيئا منها كبنا الربط والخانات
والمدارس ونحوها من انواع البر التي لم تعهد في العصر الاول
فانه موافق لما حاث الشريعة من اصطناع المعروف والمعاونة
على البر والتقوى وكذلك من اشتغل بالعربية فانه مبتدع
ولكن لانه يتاتى تدبر القران وفهم معانيه الا بمعرفة ذلك
فابتداعه موافق لما امرنا به من تدبر ايات القران وفهم
معانيه وكذا تدوين الاحاديث وتقييمها الى حسن وصحيح
وضعيف فمبتدع حسن لما فيه من حفظ كلام الرسول صلى
الله عليه وسلم من ان يدخله ما ليس فيه او يخرج منه
ما هو منه والثالث ما كان يخالف للشرع فمن ذلك صلاة
الرغايب فانها موضوعة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
والكذب عليه ذكر ذلك ابو الفرج بن الجوزي ولذلك قال
ابو بكر محمد الطرطوشي انها لم تحدث ببيت المقدس الا بعد ثمانين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)